@ 2644 @ اعرج ولا مريض ، فقال بعضهم : انما كان بهم التقذر والتقزز ، وقال بعضهم : قالوا المريض لا يستوفي الطعام كما يستوفي الصحيح والاعرج المنحبس لا يستطيع المزاحمة على الطعام والاعمى ولا يبصر الطعام . .

14861 حدثنا محمد بن يحيى ، انبا العباس بن الوليد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد عن قتادة قوله ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج قال : منعت البيوت زمانا كان الرجل لا يطعم احدا ولا يال في بيت غيره تاثما من ذلك ، فكان اول من رخص له في ذلك الاعمى ، ثم رخص بعد ذلك للناس عامة . .

14862 حدثنا ابي ثنا ابراهيم بن مروان ، ثنا ابي ثنا سعيد بن بشير عن سليمان بن موسى في قول ا : ليس على الاعمى حرج الى قوله : من بيوتكم قال : كان الرجل يقول : لا ناكل مع الاعمى ، لانه لايدري ، ولا مع الاعرج ، لانه لا يستوي جالسا ، ولا المريض ، وكان الرجل يكون على خزانة الرجل ، فانزل ا هذه الاية ليس عليكم جناح ان تاكلوا جميعا او اشتاتا . .

14863 ذكر ابو زرعة ، ثنا عبد الرحمن بن مطرف ، ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن معقل بن عبيد ا عن عبد الكريم ليس على الاعمى حرج اذا دعى ان يتبع قائده . والوجه الثاني : .

14864 اخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد قراءة ، انبا محمد بن شعيب بن شابور اخبرني عثمان بن عطاء عن ابيه : واما ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج فيقال هذا في الجهاد - وروى عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم مثل ذلك . قوله تعالى : ولا على الاعرج حرج .

14865 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد ا ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني عطاء عن سعيد بن جبير في قوله ا : ولا على المريض حرج قال : قالت الانصار : ما بالمدينة مال اعز من الطعام . وكانوا يتحرجون الاكل مع الاعرج ، يقولون